## تونس: انتخابات رئاسية غير عادلة تقوّض حقوق الإنسان وتعمّق الأزمة السياسية

قالت اللجنة الدولية للحقوقيين اليوم إن الانتخابات الرئاسية التونسية التي أجريت في 6 أكتوبر/تشرين الأول 2024 لم تستوفِ المعايير الدولية المتعلقة بالنزاهة والشفافية، ولم تضمن حق التونسيين في المشاركة في إدارة الشؤون العامة وفي الترشح للمناصب العامة. وكانت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات قد أعلنت في 7 أكتوبر/تشرين الأول عن إعادة انتخاب الرئيس قيس سعيد بنسبة 90.69% من أصوات الناخبين بنسبة مشاركة بلغت 28%.

وقال سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين: "لقد استخدمت السلطات التونسية كل اجراء محتمل حتى تُعرقل تنظيم انتخابات رئاسية نزيهة وتنافسية، واعادت بذلك البلاد إلى ماضيها القريب الذي شهد إكتساحات رئاسية مزعومة، يتم فيها إسكات الاصوات المعارضة وسجن شخصيات معارضة ظلماً."

وفي 10 أغسطس/آب 2024، قامت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في تونس، التي يعين الرئيس أعضاءها، بمنع جميع المرشحين الرئاسيين باستثناء اثنين من الترشح ضد الرئيس الحالي قيس سعيد. وفي 30 سبتمبر/أيلول، أدانت المحكمة الابتدائية بتونس 2 أحد هذين المرشحين، وهو العياشي زمال، بتهمة ارتكاب مخالفات انتخابية مزعومة وحكمت عليه بالسجن لمدة 12 عاماً. وقبل ذلك، في 18 سبتمبر/أيلول، حكمت المحكمة الابتدائية بجندوبة على زمال بالسجن لمدة 20 شهراً، وفي 25 سبتمبر/أيلول حكمت عليه بالسجن لمدة ستة أشهر إضافية على نفس الجرائم الانتخابية المزعومة. ومنذ بداية الفترة الانتخابية في 19 يوليو/تموز 2024، أدانت السلطات التونسية ما لا يقل عن ثمانية مرشحين محتملين آخرين للرئاسة وحكمت عليهم بسبب مخالفات انتخابية مزعومة، مما أدى إلى استبعادهم من العملية الانتخابية.

وخلال الفترة الانتخابية، أعاقت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أيضاً عشرات المرشحين من تسجيل ترشحهم من خلال إدخال معايير جديدة للأهلية ورفض إصدار استمارات التزكية المطلوبة للمرشحين المحتملين للرئاسة.

وفي الفترة ما بين 27 و30 أغسطس/آب 2024، أيدت المحكمة الإدارية التونسية الطعون المقدمة من المرشحين المستبعدين عماد الدايمي ومنذر الزنايدي وعبد اللطيف مكي ضد قرارات الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بشطبهم. ومع ذلك، رفضت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات تنفيذ قرارات المحكمة الإدارية الملزمة وأكدت أن ثلاثة مرشحين فقط سيسمح لهم بالترشح.

وفي 27 سبتمبر 2024، قبل تسعة أيام فقط من الانتخابات الرئاسية، وفيما يعد ردا على أحكام المحكمة الإدارية، أنهى البرلمان التونسي عطلته بشكل مفاجئ للاجتماع وإلغاء اختصاص المحكمة الإدارية في العملية الانتخابية من خلال تعديل القانون الانتخابي ونقل هذا الاختصاص إلى محكمة الاستئناف بتونس. ومنذ عام 2021، قوّض الرئيس سعيد ووزارة العدل استقلالية القضاء بشكل أساسي، بما في ذلك محكمة الاستئناف بتونس، من خلال تخويلهما للسلطة التنفيذية لسلطات تعسفية واسعة في تعيين القضاة والمدعين العامين وعزلهم ونقلهم.

وطوال الفترة الانتخابية ضاعفت السلطات التونسية من عرقلتها للمرشحين الرئاسيين من خلال الاعتقالات الجماعية والاحتجاز لأعضاء حزب النهضة المعارض، ومضايقة الصحفيين بسبب عملهم في تغطية الانتخابات، ورفض السماح لمنظمات المجتمع المدني بمراقبة الانتخابات. وعلاوة على ذلك، أحالت السلطات منظمتين من منظمات المجتمع المدني التي تراقب الانتخابات، وهما "مراقبون" و"أنا يقظ"، إلى النيابة العمومية على أساس مخالفات مالية مزعومة .

إن عرقلة السلطات التونسية للانتخابات الرئاسية لعام 2024 هي أحدث حلقة في الجهود المنهجية التي يبذلها الرئيس قيس سعيد لتفكيك سيادة القانون والديمقراطية في تونس .

وتدعو اللجنة الدولية للحقوقيين السلطات التونسية إلى ضمان حق التونسيين في المشاركة في إدارة الشؤون العامة بما يتفق مع القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال وقف الملاحقات القضائية المسيسة ضد المعارضين السياسيين، وإعادة إنشاء هيئة مستقلة للانتخابات، وإعادة اختصاص المحكمة الإدارية في العمليات الانتخابية، والسماح للصحفيين ومنظمات المجتمع المدني بالقيام بعملهم المشروع دون عوائق.